

Distr.: Limited
2 October 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة المختصة للتفاوض بشأن

اتفاقية لمكافحة الفساد

الدورة الثالثة

فيينا، ٣٠ أيلول/سبتمبر - ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

البند ٣ من جدول الأعمال

النظر في مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،

مع التركيز بصفة خاصة على المواد ١-٣٩

الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية:

تعديلات على المادة ٩ مكررا

يُقترح المضي في العمل بشأن المادة ٩ مكررا استنادا إلى النص التالي:^(١)

"المادة ٩ مكررا

"التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي

"١- تتخذ كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، ودون المساس باستقلالية القضاء، ووضعة في اعتبارها ما للجهاز القضائي من دور بالغ الأهمية في مكافحة الفساد، تدابير للحيلولة دون توفر فرص لفساد الجهاز

(١) نص هذا الاقتراح هو صيغة منقحة مقدّمة، استجابة لطلب من الرئيس، من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية التي تولت تنسيق أعمال فريق عامل غير رسمي.



القضائي ولتعزيز النزاهة القضائية. ويجوز أن تشمل تلك التدابير قواعد واجراءات بشأن سلوك أعضاء الجهاز القضائي.

"٢- يجوز إدخال التدابير المعتمدة بمقتضى الفقرة ١ من هذه المادة وتطبيقها، قياساً على ذلك، ضمن جهاز النيابة العامة أو الممثلة للدولة في الدول الأطراف التي يتمتع فيها باستقلالية ماثلة لاستقلالية السلك القضائي."
